

Royaume du Maroc
Ministère de l'Éducation Nationale,
de la Formation Professionnelle,
de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Secrétariat d'état chargé de l'Enseignement
Supérieur et de la Recherche Scientifique



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
التكوين المهني والتعليم العالي
والبحث العلمي
كتابة الدولة المكلفة بالتعليم العالي والبحث
العلمي

الرباط، في: 11 أكتوبر 2018

إلى
السادة رؤساء الجامعات
السيدات والسادة رؤساء المؤسسات الجامعية

01/01210

الموضوع: - تخويل وتجديد منح الدكتوراه برسم السنة الجامعية 2019-2018 .

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

وبعد، يشرفني أن أخبركم أنه برسم السنة الجامعية 2019-2018 تم تخصيص حصة من المنح الدراسية للطلبة المسجلين بسلك الدكتوراه ستمكن من تلبية 70 % من طلبات عدد المسجلين الجدد من دون احتساب الطلبة الذين هم في آن واحد منحدرين ومقيمين بالأقاليم الجنوبية والطلبة الأجانب بالمسالك المعتمدة للسنة الأولى بكل مؤسسة.

وعليه، فإن السادة رؤساء الجامعات مدعوون لتشكيل لجن لدراسة طلبات المترشحين وحث أعضائها على الالتزام بنسبة 70 % مع الأخذ بعين الاعتبار التفوق العلمي وألوية المجالات المعرفية الملبيه للحاجيات المستقبلية للبلاد وكذا حالات ذوي الاحتياجات الخاصة وتحديد الوثائق اللازمة للترشيح للاستفادة من المنحة.

وللتذكير، فقد لوحظ خلال السنة الماضية أن بعض اللجن العلمية لم تلتزم بنسبة 70 % خلال مداوالاتها مما ترقب عنه تأخير أداء منح المستحقين، لذا فإن السادة رؤساء الجامعات مدعوون لحث السيدات والسادة رؤساء المؤسسات التابعة للجامعات التي يشرفون عليها على ضرورة احترام النسبة المنصوص عليها في هذه المذكرة مع ترتيب لوائح المترشحين حسب التفوق الدراسي.

واستجابة للعناية الخاصة التي توليها حكومة صاحب الجلالة للطلبة المنحدرين من الأقاليم الجنوبية فإنه يتعين على إدارات المؤسسات التي يدرسون بها استلام طلباتهم مرفوقة بالوثائق التالية وإرسالها دفعة واحدة إلى مصلحة المنح بالوزارة التي ستولي تخويل منحهم بغض النظر عن معيار التفوق العلمي :

- طلب خطي،
- شهادة التسجيل برسم السنة الجامعية 2019-2018 ،
- نسخة طبق الاصل من شهادتي البكالوريا والماستر،

- عقد الازدياد الأصلي مسلم بأحد الأقاليم الجنوبية لا يتعدى تاريخ تسليمه ثلاثة أشهر،
- شهادة السكنى بأحد الأقاليم الجنوبية مسلمة من طرف السلطات المختصة،
- شهادة عدم الشغل لا يتعدى تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر ومسلمة من لدن السلطات المختصة،
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها ومسلمة بأحد الأقاليم الجنوبية،
- ظرفان بريديان وصورة فوتوغرافية.

وبمجرد انتهاء أشغال اللجن العلمية يتعين تجميع محاضر مداولاتها في نسختين برئاسة الجامعة متضمنة أسماء جميع الطلبة المسجلين مع إثبات قرار ممنوح أو غير ممنوح أو مأجور أو منحدر من الأقاليم الجنوبية أو طالب أجنبي في الخانة المناسبة مذيلة بتوقيع رئيس المؤسسة المعنية حسب (الجدول رقم 1 رفقته) وممسوكة في قرصين مدمجين بطريقة - EXCEL - وإرسالها دفعة واحدة قبل 16 نونبر 2018 إلى المكتب الوطني للأعمال الجامعية الاجتماعية والثقافية الكائن ب 65 زنقة تانسيغت أكداال - الرباط

وبالنسبة للطلبة الذين تقرر تخويلهم هذه المنحة فسيستفيدون منها لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد إن تم تفعيلها خلال نفس السنة ولمدة ثلاث سنوات بسلوك الدكتوراه، كما لا يتم تحويلها في حالة تغيير التخصص ولا يتم الجمع بين منحتين.

أما بخصوص تجديد المنحة للطلبة الممنوحين القدامى، يتعين على المؤسسة موافاة إدارة المكتب بأسماء الطلبة الذين تم إعادة تسجيلهم بالسنة الثانية والسنة الثالثة حسب (الجدول رقم 2 رفقته) مع إرفاقهما بقرصين مدمجين بطريقة - EXCEL - وحتى تنأط هذه العملية بالشفافية اللازمة فإن المكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية شكل لجنة تحت رئاسة مديره، التي تتولى تتبع نسبة المنح المخولة لكل جامعة وشروط الترشيح والتحويل والتجديد وكذا طلبات إعادة النظر والطعون.

ونظرا للأهمية التي تكتسيها هذه العملية، الرجاء السهر على تطبيق مضمون هذه المذكرة بكل دقة وعناية واحترام الآجال المحددة.

والسلام.

السيد
مكاتب الدولة لدى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي
المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي
عضو المجلس العلمي

